

Distr.: General  
9 November 2021  
Arabic  
Original: English

# الجمعية العامة مجلس الأمن



مجلس الأمن  
السنة السادسة والسبعون

الجمعية العامة  
الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة  
البند 5 من جدول الأعمال  
الأعمال الإسرائيلية غير القانونية في القدس الشرقية المحتلة  
وبقية الأرض الفلسطينية المحتلة

## رسائل متطابقة مؤرخة 5 تشرين الثاني/نوفمبر 2021 موجهة إلى الأمين العام ورئيس الجمعية العامة ورئيس مجلس الأمن من المراقب الدائم لدولة فلسطين لدى الأمم المتحدة

أكتب مرة أخرى لأثقت انتباه المجتمع الدولي إلى الحملة الكيدية التي تشنها إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، ضد منظمات المجتمع المدني الفلسطيني وإلى سياساتها الاستعمارية المكثفة الرامية إلى ترسيخ سيطرتها وواقع الفصل العنصري في فلسطين المحتلة.

وإن الهجمات الإسرائيلية على منظمات المجتمع المدني الفلسطيني تتصاعد يوماً بعد يوم، ترافقها ادعاءات واهية ولا أساس لها من الصحة تهدف إلى خنق مساعي الكشف عن جرائمها وإسكات جميع أشكال مناصرة الشعب الفلسطيني. وعلى الرغم من دعم المجتمع الدولي الواسع لعمل منظمات المجتمع المدني المستهدفة، فإن إسرائيل مستمرة في محاولاتها الخبيثة لتشويه سمعة المدافعين عن حقوق الإنسان والعاملين في المجال الإنساني، حيث تواصل نشر المعلومات المشوهة والمضللة والأكاذيب عن المنظمات والأفراد العاملين فيها.

ونكرر الإعراب عن تقديرنا للمجتمع الدولي لما يقدمه من دعم واسع إلى منظمات المجتمع المدني الفلسطيني، بما في ذلك تلك التي تستهدفها الحكومة الإسرائيلية، ونحث الدول على أن تظل ثابتة في دعمها المبدئي لمجموعات حقوق الإنسان الفلسطينية والإسرائيلية والدولية التي تعمل بلا كلل على توثيق الجرائم والانتهاكات الإسرائيلية المتكررة.

وفي هذه المرحلة، ينبغي ألا تكون حملات التشهير الإسرائيلية مدعاة للاستغراب ويجب رفضها رفضاً قاطعاً، حيث أن سلطات الاحتلال لطالما استهدفت المنظمات ومسؤولي الأمم المتحدة والأكاديميين وقضاة المحاكم الدولية وتقريباً كل من يجرؤ على تأكيد ضرورة محاسبة إسرائيل على انتهاكاتها للقانون الدولي. وتشمل هذه الإجراءات القمعية المضايقة، والترحيل، وإصدار قرارات حظر السفر، والتشهير،



والادعاءات التشهيرية بمعاداة السامية وحتى السجن. وتمثل هذه الحملات الإسرائيلية شكلاً من أشكال الاعتداء على حرية التعبير والرأي وتكوين الجمعيات والتجمع، وترقى إلى مستوى أعمال التخويف والتهديد المباشرة التي تستهدف المدافعين عن حقوق الإنسان والعاملين في المجال الإنساني، وتؤدي إلى تلوين وتحويل مسار جهود المجتمع الدولي الرامية إلى ضمان المساءلة.

ومن خلال إسكات منظمات المجتمع المدني والعمل الإنساني الفلسطينية، تهدف إسرائيل إلى تحقيق أقصى قدر من الإفلات من العقاب، حيث أن هدفها هو ولطالما كان ترسيخ احتلالها غير القانوني للأرض الفلسطينية وسيطرتها غير المشروعة على الشعب الفلسطيني، وهو ما يرقى إلى مستوى نظام الفصل العنصري. وكما أكد تقرير مشترك صادر عن منظمات المجتمع المدني الفلسطيني الست المستهدفة، من الواضح أن "تصنيف إسرائيل التعسفي لمنظمات حقوق الإنسان الفلسطينية على أنها 'منظمات إرهابية' بموجب نظامها القانوني المحلي يجب أن يُفسر على أنه محاولة أخرى لتثويبه سمعتها ونزع الشرعية عنها وتقويض عملها الرامي إلى تعزيز العدالة والمساءلة. وعلى هذا النحو، فإنه يندرج في إطار حظر الأعمال اللاإنسانية المبينة في المادة 2 (و) من اتفاقية الفصل العنصري لعام 1973 على أنها 'اضطهاد المنظمات والأشخاص، بحرمانهم من الحقوق والحريات الأساسية، لمعارضتهم للفصل العنصري'. وإن إحباط المقاومة والمعارضة لقوانينها وسياساتها وممارساتها التمييزية هي دعامة أساسية للحفاظ على نظام الهيمنة الاستعمارية والقمع المنهجي الذي تتبعه إزاء الشعب الفلسطيني وأراضيه".

وليس من قبيل المصادفة أن تكون إسرائيل قد أعلنت أيضاً، في إطار خطوة منسقة، عن مواصلة توسيع مستوطناتها غير القانونية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية. وإن وقاحة خططها الأخيرة لبناء 3 144 وحدة استيطانية أخرى تعترم السلطة القائمة بالاحتلال نقل آلاف المستوطنين الإسرائيليين إليها، في انتهاك خطير للقانون الدولي، دليل واضح على مدى اعتيادها على تقاعس مجلس الأمن؛ وشعورها بالجرأة على الاستمرار في الإفلات من العقاب دون أي مبالاة بالمساءلة والعواقب التي قد تترتب على ذلك.

ولطالما كان هدف إسرائيل ولا يزال يتمثل في: مزيد من الأراضي الفلسطينية، ولكن بدون شعبها. وإن حملة التجريد الجماعي من الممتلكات التي تشنها إسرائيل ضد الشعب الفلسطيني هي نتيجة مخاض طويل تجسد في بناء المستوطنات الاستعمارية وعمليات الضم وتشديد الجدار والسياسات التوسعية الأخرى الرامية إلى اقتلاع الفلسطينيين من أراضيهم وتغيير التكوين الديمغرافي للأرض الفلسطينية المحتلة، لا سيما في القدس وحولها، وإعاقة حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير. وكما أكد بيان مشترك صادر عن مقرري الأمم المتحدة الخاصين في 3 تشرين الثاني/نوفمبر: "الأخطر من ذلك أن الغرض من ترسيخ وجود المستوطنين - بما يؤدي إلى قطع صلة الشعب الأصلي بأرضه - هو الحرمان من الحق في تقرير المصير، وهو حق يندرج في صميم قانون حقوق الإنسان الحديث".

أما التوسع الاستيطاني الإسرائيلي، فيدفع عجلته رئيس الوزراء الذي يلجأ بشكل سافر إلى محاكاة تكتيكات سلفه من خلال استغلال النقاس الدولي والاستفادة من كل فرصة لترسيخ هذا الاحتلال غير القانوني على مرأى من العالم. وقد شهدت إسرائيل تعاقب 11 رئيس وزراء منذ بدء الاحتلال في عام 1967، ولم يتوقف إنشاء المستوطنات الاستعمارية في جميع أنحاء الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، ولو لدقيقة واحدة. وإن ما صاحب ذلك من نقل مستمر للمستوطنين المتمتعين بامتيازات قانونية

ومادية وديموغرافية قد جعل الفصل العنصري حقيقة واقعة بالنسبة إلى ملايين الفلسطينيين الخاضعين لهذا الاحتلال الوحشي ويكشف عن نوايا إسرائيل الحقيقية ورفضها للسلام.

واليوم، يوجد ما يقرب من 700 000 مستوطن إسرائيلي نقلوا بشكل غير قانوني ويعيشون في ما يقرب من 300 مستوطنة وبؤرة استيطانية غير قانونية منتشرة في جميع أنحاء الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، على الرغم من الحظر الصريح المفروض بموجب اتفاقية جنيف الرابعة والبروتوكول الإضافي الأول ونظام روما الأساسي. وكما أكد البيان المشترك الصادر عن مقرري الأمم المتحدة الخاصين: "لا يمكن لأي سلطة قائمة بالاحتلال تشريع في إقامة مستوطنات مدنية وتوسع نطاقها في تحد للقانون الدولي ونظام روما الأساسي أن تكون جادة بشأن السلام. وبالمثل، فإن أي مجتمع دولي لا يفرض تدابير مساءلة على سلطة قائمة بالاحتلال تتحدها بما يتعارض مع القانون الدولي لا يمكن أن يكون جادًا بشأن قوانينه".

فأين المساءلة الدولية في وجه مثل هذه الانتهاكات المنهجية والخروقات الجسيمة للقانون الدولي؟ ومتى سيدرك مجلس الأمن أن الممارسة الطويلة الأمد التي تُستثنى فيها إسرائيل من القواعد، بما يتيح لها الاستمرار في التصرف كما لو كانت دولة فوق القانون، لا تعيق السلام فحسب، بل تقوض أسس القانون الدولي ومصادقية الأمم المتحدة؟

ويتعين على المجتمع الدولي أن يعترف بأن البيانات والإدانات، حتى لو تكررت إلى ما لا نهاية، لن تؤدي، في حال عدم اتخاذ تدابير مساءلة، إلى وقف إدمان إسرائيل على سرقة الأراضي الفلسطينية ومصادرتها واستغلالها واستعمارها. فوحدها الإجراءات التي تُتخذ، بما يتماشى مع القانون الدولي، لتحميل إسرائيل عواقب مثل هذه الانتهاكات الجسيمة يمكنها أن تحدث تغييرا، بما يضمن حماية الشعب الفلسطيني وترائه واستعادة آفاق السلام وتعزيزها.

ويتعين على المجتمع الدولي، ولا سيما مجلس الأمن، أن يطالب إسرائيل بوقف سياساتها وممارساتها غير القانونية على الفور والامتنال لالتزاماتها القانونية، ويتعين عليه، في حال استمرارها في عدم الامتنال، أن يتخذ تدابير إنفاذ جدية، بما في ذلك ما يتماشى مع المسؤوليات المسندة إلى الأطراف المتعاقدة السامية في اتفاقية جنيف الرابعة. وعلاوة على ذلك، نؤكد على الدعوة الموجهة من مقرري الأمم المتحدة الخاصين إلى المجتمع الدولي لدعم التحقيق الذي يجريه مكتب المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية في المستوطنات الإسرائيلية ولضمان عدم مشاركة الشركات والمؤسسات الخاضعة للولايات القضائية المعنية في تقديم المعونة أو المساعدة أو الاستثمار في المستوطنات.

وبالنظر إلى نطاق وطول مدة سياسات إسرائيل التوسعية وانتهاكاتها المتكررة، فقد حان الوقت لكي يعين المجتمع الدولي التفكير في الأمم المتحدة التي نريدها. هل نريد للأمم المتحدة أن تكون منظمة تكتفي بإجراء مناقشات إلى ما لا نهاية أو منظمة تنفذ قراراتها بالفعل؟ منظمة تتيح الإفلات من العقاب، أو تضمن المساءلة؟ منظمة تكتفي بالكلام أو تنتقل من القول إلى الفعل؟ وعلى النحو المنصوص عليه في ميثاق الأمم المتحدة، يتحمل مجلس الأمن المسؤولية الأساسية عن صون السلم والأمن الدوليين وتنفيذ قراراته، ويجب أن يشمل ذلك أقدام بندا مدرجا في جدول أعماله: قضية فلسطين.

لقد دأب مجلس الأمن على معالجة قضية فلسطين على مدى سبعة عقود ومع ذلك لم يتمكن من تحقيق النتائج المرجوة رغم توافق الآراء الدولي الراسخ والقائم على المبادئ. وتتوفر الأدوات اللازمة لضمان

المساءلة، وفقاً للأحكام الواردة في القانون الدولي وما يقابلها من آليات دبلوماسية وسياسية وقانونية متاحة للدول، من أجل إرغام إسرائيل على وقف جرائم الحرب وانتهاكات حقوق الإنسان وإنهاء احتلالها الاستعماري وسياسات الفصل العنصري التي تمارسها. وقد حان الوقت للاحتجاج بالمسؤولية الأخلاقية والقانونية للعمل على وضع حد لجميع الانتهاكات التي ترتكبها إسرائيل بحق الشعب الفلسطيني ورسم طريق للمضي قدماً من أجل التوصل إلى حل عادل قائم على القانون الدولي وقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، بما في ذلك قرار مجلس الأمن 2334 (2016).

ولا لبس في ما يستتبعه العيش بحرية وكرامة حقاً. فبدون احترام حقوق الإنسان الأساسية، بما في ذلك الحق في تقرير المصير، لا يكون أي منهما ممكناً. وفي الختام، لا بد من أن ألفت الانتباه مرة أخرى على وجه الاستعجال إلى إضراب السجناء السياسيين الفلسطينيين عن الطعام بشكل يحفظ كرامتهم وإن كان مؤلماً للغاية، احتجاجاً على سياسة "الاحتجاز الإداري" غير القانونية التي تمارسها إسرائيل، والتي تحتجز بموجبها الفلسطينيين إلى أجل غير مسمى دون تهمة أو محاكمة عادلة: كايد الفسفوس منذ 114 يوماً، ومقداد القواسمة منذ 107 أيام، وعلاء الأعرج منذ 89 يوماً، وهشام ابو هواش منذ 80 يوماً، وعياد الهريمي منذ 44 يوماً، ولؤي الأشقر منذ 26 يوماً. ونحیی صمودهم البطولي وعزمهم على مواصلة كفاحهم العادل والكریم من أجل الحرية والعدالة. فهم يرمزون بفخر إلى حق الشعب الفلسطيني الأصيل في تقرير المصير في وطنه، وهو حق لن يتنازل عنه الشعب الفلسطيني.

وتأتي هذه الرسالة عطفاً على الرسائل السابقة البالغ عددها 735 رسالة، التي وجهناها بشأن الأزمة المستمرة في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، التي هي أرض دولة فلسطين. وتشكل هذه الرسائل، المؤرخة من 29 أيلول/سبتمبر 2000 (A/55/432-S/2000/921) إلى 28 تشرين الأول/أكتوبر 2021 (A/ES-10/882-S/2021/904)، سجلاً أساسياً للجرائم التي ترتكبها إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، في حق الشعب الفلسطيني منذ أيلول/سبتمبر عام 2000. ويجب أن تحاسب إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، على جميع جرائم الحرب وأعمال إرهاب الدولة والانتهاكات المنهجية لحقوق الإنسان التي تُرتكب بحق الشعب الفلسطيني، ويجب تقديم مرتكبيها إلى العدالة.

وأرجو ممتناً تعميم نص هذه الرسالة باعتبارها وثيقة من وثائق الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة للجمعية العامة، في إطار البند 5 من جدول الأعمال، ومن وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) رياض منصور

السفير،

المراقب الدائم لدولة فلسطين لدى الأمم المتحدة